

مجلة الفقهاء الحنبلي وأصوله

مجلة علمية دورية محكمة. تُعنى ببشر البحوث والدراسات المتعلقة بالفقه الحنبلي وأصوله
تصمّم ومزمتين سنويًا عن مركز زكّاء للبحوث والدراسات الشرعية

العدد الأول (السنة الأولى) جمادى الأولى ١٤٤٤هـ - الموافق ديسمبر ٢٠٢٢م

موضوعات العدد

النصوص المحققة

- المسعد لذوي الأبواب في علم الحساب للإمام فخر الدين أبي عبدالله محمد بن الخضر بن محمد ابن تيمية (ت: ٦٢٢هـ) تحقيق: د. أسماء بنت عبدالرحمن بن ناصر الرشيد
- مسألة في الوصية (وملحق بها خمسة نصوص للمؤلف) للمحب أحمد بن نصر الله أحمد البغدادي (ت: ٨٤٤هـ) تحقيق: محمد بن فهد آل عاتف القحطاني
- تعليقة على شرح الزركشي على متن الخرقى للعلامة علاء الدين المرادوي (ت: ٨٨٥هـ) تحقيق: د. صالح عبدالكريم أحمد
- رسالة في الإيمان والنذور والتقليد لشيخ رواق الحنابلة في الأزهر: يوسف بن عبد الله البرقاوي النابلسي (ت: ١٣١٨هـ) تحقيق: د. إبراهيم بن ثواب السلمي

البحوث والدراسات

- الاقتباس في كتب الفقهاء الحنابلة (من خلال كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع. ربع العبادات- نموذجاً) د. عبدالرحمن بن علي بن محمد العسكري
- الاصلاحات على كتاب المقنع للموفق ابن قدامة المقدسي، وأثرها في تقرير مذهب الحنابلة (دراسة استقرائية تحليلية) د. نصف بن عيسى بن نصف العصفور

المقالات

- مسائل أبي عبدالله الفريح لسماحة الشيخ صالح اللحيدان رحمه الله (ت: ١٤٤٢هـ) أ.د. محمد بن فهد بن عبدالعزيز الفريح
- فقيد العلم والتصنيف: شيخنا الشيخ يعقوب الباحسين رحمه الله (١٣٤٧-١٤٤٣هـ) أ.د. فهد بن سعد الزاوي الجهني
- التصحيح المذهبي الأصولي: فجوة بحثية في الدراسات المذهبية د. عدنان بن زايد بن محمد الفهمي
- شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله والمذهب الحنبلي د. صالح بن سالم بن عبدالله الصاهود
- موجبات الإيمان على مذهب الإمام أحمد رحمه الله د. حسين بن محمد الخير الأنصاري
- ترجمة الإمام أبي القاسم الخرقى رحمه الله د. عبدالعزيز بن محمد بن حمود الحبشي

المستجدات والكشافات

- التعريف بمشروع تحقيق كتاب (المغني) لابن قدامة د. هزاع بن حميدي المنبهي
- كشاف الرسائل والبحوث الحنبلية

ISSN: 2958 - 5015

المجلة مكشّفة ومتاحة ضمن قواعد دار المنظومة
تتوفر النسخة الرقمية عبر موقعنا rakaezcenter.com

للبحوث
والدراسات
الشرعية





مَجَلَّةُ الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ وَأُصُولِهِ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ
تُعْنِي بِبَشْرِ الْبُحُوثِ وَالِدِّرَاسَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ وَأُصُولِهِ
تَصَدُرُ مَرَّتَيْنِ سَنَوِيًّا
عَنْ مَرَكَزِ زَكَاةِ الْبُحُوثِ وَالِدِّرَاسَاتِ الشَّرْعِيَّةِ

العدد الأول (السنة الأولى)

جمادى الأولى ١٤٤٤هـ / الموافق ديسمبر ٢٠٢٢م

تصدر عن

للبحوث
والدراسات
الشرعية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

للتواصل

 Rakaezcenter.com

 @alhanbali_mag

 مركز ركائز للبحوث

  ٠٠٩٦٥ ٥٠٦٧٤٥٣٣

للمشاركات

ترسل البحوث والمقالات باسم رئيس التحرير

عبر البريد الالكتروني

 Alhanbali.mag@gmail.com

الرقم التسلسلي القياسي الدولي للدوريات:

ردمذ النسخة الورقية: 5015 - 2958 ISSN:

ردمذ النسخة الرقمية: 5023 - 2958 ISSN:

المجلة مكشفة ومتاحة ضمن قواعد دار المنظومة

تتوفر النسخة الرقمية عبر موقعنا: Rakaezcenter.com

السعر

الكويت:	٢	ديناران
السعودية:	٢٥	ريالاً
البحرين:	٢,٥	دينار
الإمارات:	٢٥	درهماً
قطر:	٢٥	ريالاً
عُمان:	٢,٥	ريال
الأردن:	٥	دنانير
مصر:	١٦٠	جنيهاً
بريطانيا:	٦	جنيهاً
أمريكا:	٧	دولارات

توزيع



دار أطلاس للتوزيع والترويج

 rakaez.kw@gmail.com  @dar_rakaezkw

  ٠٠٩٦٥ ٥٠٦٧٤٥٣٣

يمكن الشراء عبر الموقع الالكتروني

 Rakaezkw.com

دار أطلاس للتوزيع

للشؤون والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٤٢٦٦٠٤ / ٤٢٦٦٦٣ ، فاكس: ٤٢٥٧٩٠٦

 DARATLAS  @dar_atlas

 dar-atlas@hotmail.com

تعبّر المواد المقدمة للنشر عن آراء مؤلفيها، ويتحمل أصحابها مسؤولية صحة المعلومات ودقتها

الهيئة الاستشارية

أ.د. عياض بن نامي السُّلمي

كلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

والمعهد العالي للقضاء

أ.د. سعد بن ناصر الشثري

المستشار بالديوان الملكي

وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

وعضو هيئة كبار العلماء

أ.د. سامي بن محمد الصقير

كلية الشريعة - جامعة القصيم

وعضو هيئة كبار العلماء

أ.د. خالد بن علي المشيقح

كلية الشريعة - جامعة القصيم

أ.د. محمد بن فهد الفريح

المعهد العالي للقضاء

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عادل بن مبارك المطيرات

كلية الشريعة - جامعة الكويت

د. خالد بن شجاع العتيبي

كلية الشريعة - جامعة الكويت

أ.د. حمد بن محمد الهاجري

كلية الشريعة - جامعة الكويت

هيئة التحرير

رئيس التحرير

د. سعود بن محمد الربيعه

كلية الشريعة - جامعة الكويت

أعضاء التحرير

أ.د. سعد بن تركي الخثلان

كلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

د. عبدالرحمن بن علي العسكر

مستشار بوزارة الشؤون الإسلامية بالسعودية

د. فهد بن عبدالرحمن الكندري

كلية الشريعة - جامعة الكويت

د. أنس بن عادل اليتامي

عضو الهيئة الشرعية

ببيت الزكاة الكويتي

د. عبدالعزيز بن عدنان العيدان

مشرف عام مركز رقائق

للبحوث والدراسات الشرعية

د. فيصل بن صباح الصواغ

كلية الشريعة - جامعة الكويت

مدير التحرير

د. نواف بن فهد الدعيات

كلية الشريعة - جامعة الكويت

مجالات النشر في المجلة

- ١- البحوث والدراسات العلمية المتعلقة بالفقه الحنبلي وأصوله، وما له صلة به، التي تتسم بالأصالة والجدة، والإضافة العلمية، وسلامة المنهج، بعد خضوعها للتحكيم العلمي.
- ٢- دراسة وتحقيق مخطوطات التراث المتصلة بالفقه الحنبلي وأصوله ذات الإضافة العلمية، ومرورها بالتحكيم العلمي.
- ٣- مراجعات وتعريف بالكتب المتصلة بالفقه الحنبلي وأصوله.
- ٤- تقارير المؤتمرات والندوات العلمية المتصلة بالفقه الحنبلي وأصوله.
- ٥- مستخلصات الرسائل الجامعية المتميزة في الفقه الحنبلي وأصوله.
- ٦- تراجم وسير أعلام المذهب الحنبلي، وإبراز فضلهم ومكانتهم، سواء السابقين أو المتأخرين.
- ٧- اللقاءات النافعة بالعلماء؛ حيث الاستفادة من علومهم وتجاربهم في مجال الفقه الحنبلي وأصوله.
- ٨- الفهارس والكشافات المتخصصة في مجال الفقه الحنبلي وأصوله.
- ٩- ما تطرحه هيئة التحرير من قضايا تستكتب فيها أهل العلم وأصحاب الخبرة فيما له صلة بأهداف المجلة.

مجلة الفقه الحنبلي وأصوله

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ
تُعنى بِنَشْرِ البُحُوثِ وَالدِّرَاسَاتِ المُتعلِّقَةِ بِالفِقهِ الحَنبَلِيِّ وَأُصُولِهِ
تَشُدُّ مَرَّتَيْنِ سَنَوِيًّا
عَنْ مَرَكَزِ كَلْبَانِ لِلْبُحُوثِ وَالدِّرَاسَاتِ الشَّرْعِيَّةِ

أهداف المجلة

- ١- التشجيع على البحث العلمي الشرعي المحرر الرصين، والنهوض به بين الأوساط العلمية، وخاصة في مجال الفقه وأصوله.
- ٢- العناية بفقه المذهب الحنبلي وأصوله، وتقديم الدراسات التي تخدمه وتتصل به، وإبراز مكانة العلماء الحنابلة وفضلهم، ووصلتْهم بغيرهم.
- ٣- الإسهام في زيادة الوعي الشرعي المعرفي، واستنهاض همم طلاب العلم والعلماء لنشر العلم والعناية به، وفق الأصول المعتمدة عند العلماء.
- ٤- إتاحة الفرصة للباحثين والأكاديميين لنشر بحوثهم ودراساتهم.
- ٥- تقديم البحوث العلمية المحكَّمة والتحقيقات المفيدة، ونشرها وإتاحتها لطالبي المعرفة.

البحث سالمًا من الأخطاء اللغوية والنحوية والطباعية، مع الاهتمام بعلامات الترقيم.

١١- تخضع مرحلة (التحكيم العلمي) إلى اختيار محكِّمين اثنين أكفاء، مختصين في مجال البحث نفسه، وتعتمد المجلة (سياسة الحجب المزدوج) لكل من هوية المؤلفين والمحكِّمين، أي أن هوية كل طرف تبقى محجوبة عن الطرف الآخر في كل مراحل التحكيم.

١٢- في حال اختلف المحكِّمان في نتيجة تحكيم البحث، تُرَجَّح بينهما هيئة التحرير، أو تُرسله إلى محكِّم ثالث.

١٣- تنقسم المجلة إلى قسمين رئيسيين: الأول: البحوث والدراسات، والنصوص الخطية المحققة، وهذا القسم الأكبر، والذي يخضع للتحكيم العلمي، الثاني: وهو قسم الملاحق التي لا تخضع للتحكيم، مثل: المقالات العلمية، وتقارير المؤتمرات والحلقات النقاشية، ومستخلصات الرسائل الجامعية المميزة، ومراجعات الكتب، وتراجم الأعلام، والكشافات العلمية وغيرها.

١٤- تمتلك المجلة حقوق نشر البحوث المقبولة، ولا يجوز للباحث نشر بحثه مرة أخرى في أي وعاء آخر ورقياً كان أو إلكترونياً إلا بعد مرور ستة أشهر من صدور عدد المجلة المنشور فيها بحثه.

١٥- هيئة التحرير هي المسؤولة عن القرار النهائي بشأن قبول أو رفض البحوث والأعمال المقدمة للنشر.

١٦- في حال قرَّرت هيئة التحرير عدم قبول نشر العمل، فإن المجلة تبلغ الباحث بذلك، وتبين له أسباب ذلك مع إرسال تقارير المحكِّمين.

١٧- الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو أي عضوٍ من أعضائها.

١٨- تستقبل المجلة البحوث باللغة العربية فقط، وترحب بالتعقيب على جميع البحوث والدراسات المنشورة في المجلة.

شروط وضوابط النشر

١- أن يكون البحث أو المخطوط المحقق ضمن نطاق الفقه الحنبلي وأصوله، وكل ما يتَّصلُ به.

٢- ألا يتجاوز عدد صفحات البحث (٥٠ صفحة) قياس (A٤) أو ١٥٠٠٠ كلمة، بما في ذلك الملخَّص والهوامش والمراجع، ويمكن نشر البحث الذي تزيد صفحاته عن ذلك في عددٍين أو أكثر إذا رأت هيئة التحرير ذلك مناسباً.

٣- يُرسل البحث بصيغة برنامج مايكروسوفت وورد (microsoft word) إلى بريد المجلة الإلكتروني، على أن يكون حجم الخط (١٦) للمتن و(١٢) للحاشية، ونوعه (Traditional Arabic).

٤- أن يكون العنوان دقيقاً ومعبراً عن محتوى البحث.

٥- ألا يكون البحث قد نُشر مطبوعاً من قبل في كتاب، أو إحدى المجالات العلمية المحكَّمة.

٦- يقدم الباحث بحثه وعمله بنفسه، ويُرسل معه أوراقه الثبوتية الرسمية.

٧- يلتزم الباحث بإجراء التعديلات المنصوص عليها في تقارير المحكِّمين، مع تعليل ما لم يُعدَّل، وذلك خلال شهر واحد من استلامه للملاحظات، وإلا يعتبر ذلك عُدولاً منه عن نشر بحثه.

٨- لا يأخذ الباحث مكافأة أو مقابلاً مادياً نظير نشر بحثه في المجلة.

٩- يلتزم الباحث بمعايير البحث العلمي وقواعده، ويتعهد أن يكون بحثه المقدم أصيلاً غير منقول أو مستلٍّ من عمل باحثٍ آخر، مع التزامه بالأمانة العلمية حال النقل، وتحمله التبعات القانونية لذلك، وللمجلة الحق في اتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة حال قيامه بخلاف ذلك.

١٠- لا بد أن تتَّسم البحوث المقدمة: بالجدَّة والنفع والوضوح في الطرح، مع تجنب الإسهاب، وأن يكون

إجراءات التُّقدم لنشر البحوث

١- تُقدَّم جميع الأعمال والمواد والبحوث باللغة العربية، عبر البريد الإلكتروني للمجلة، وهو (alhanbali.mag@gmail.com)، وبعد الفحص الأولي للبحث، يُخطَر الباحث بالقبول أو الرفض، خلال مدة لا تتجاوز الأسبوعين.

٢- بعد قبول البحث مبدئياً؛ يدخل مرحلة (التحكيم العلمي)، وبعدها يُخطَر الباحث بالنتيجة، خلال مدة لا تتجاوز الشهر.

٣- يرفق الباحث خطاباً موقَّعاً منه موجَّهًا إلى رئيس التحرير؛ يطلب فيه نشر بحثه، مصحوباً بسيرته الذاتية مختصرة (تتضمن: اسمه، درجته العلمية، جهة العمل، أبرز أعماله العلمية، بريده الإلكتروني، الهاتف).

٤- على الباحث أن يُضمِّن بحثه مُلخَّصاً في ورقة واحدة، بما لا يتجاوز ٣٠٠ كلمة، يذكر فيه: (موضوع البحث، أهدافه، منهجه، أهم النتائج، أهم التوصيات) مع العناية بتحريرها بشكل دقيق، ويضع كذلك الكلمات الدالة (المفتاحية) المعبرة بدقة عن موضوع البحث، بحيث تكون ما بين ٣ إلى ٦ كلمات، ويُفضَّل الابتعاد عن المصطلحات العامة، مع ترجمة الملخَّص إلى اللغة الإنجليزية.

٥- يراعي الباحث تقسيم بحثه إلى أقسام ومباحث، وفق (خطة البحث)، مع تبيين الدراسات السابقة - إن وُجدت - وإضافته العلمية عليها.

٦- يكون التوثيق في الحاشية السفلية لكل صفحة على النحو الآتي: (عنوان الكتاب، واسم المؤلف، والجزء، ورقم الصفحة)، أما الآيات القرآنية: فيشار إليها في المتن فقط، وفي الحديث أو الأثر: يكون التخريج بذكر المصدر، ورقم الحديث فيه، دون الإشارة إلى الجزء والصفحة أو اسم الباب، إلا لسبب يستدعي ذلك، ويكون ترقيم الحواشي متسلسلاً من أول البحث إلى نهايته.

٧- توضع قائمة المصادر والمراجع في آخر البحث مع ترتيبها هجائياً بحسب العنوان، وتمييز العناوين بخط غامق، مع استيفاء بيانات النشر، على الترتيب التالي: (عنوان الكتاب، اسم المؤلف، اسم المحقق إن وجد، دار النشر، سنة الطبع).

٨- إرسال البحث عبر بريد المجلة يُعد قبولاً من الباحث لـ (شروط وضوابط النشر) في المجلة، ولهيئة التحرير الحق في تحديد أولويات نشر البحوث.

٩- يُعطى الباحث - في حالة نشر بحثه - ثلاث نسخ من العدد الذي نُشر فيه بحثه، مع تحمله أجور الشحن.



افتتاحية العدد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فمن دواعي الشُّرور والغِبطة صدور العدد الأول لـ (مجلة الفقه الحنبلي وأصوله)، التي تهدف إلى تشجيع البحث العلمي الشرعي الرصين، في خدمة الفقه الحنبلي وأصوله؛ لاستجلاء فوائده ودُرِّره، وتحقيق ما أشكَل من مسائله، وإبراز جهود علمائه وفضلهم ومكانتهم العلمية بين علماء الأمة الإسلامية؛ وذلك لتحقيق أعلى مراتب البحث العلمي، والارتقاء به إلى غايةٍ يصبو إليها جمهور الباحثين من العلماء وطلبة العلم.

والحمد لله الذي سَخَّرَ لهذا العلم جهابذة من العلماء، الذين لا يزال ذكرهم رطبًا في مشارق الأرض ومغارها حتى يومنا هذا، الذين بذلوا حياتهم في سبيل تأصيل هذا العلم وتقعيده ونشره؛ امتثالاً لقوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)، فلم يألوا جهدًا في نشره حتى وافتهم المنية، فرحمهم الله جميعاً، ورضي الله عنهم وأرضاهم، وكل من ساهم في نشر هذا الفقه وبيانه، وكذا سائر علوم الفقه الأخرى وأصولها.

كما تهدف هذه المجلة إلى استنهاض همم طلاب العلم والعلماء في نشر العلم والعناية به وفق الأصول العلمية عند علماء الشريعة؛ مساهمةً في زيادة الوعي الشرعي في جميع مناحي الحياة الدنيوية والأخروية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

رئيس التحرير

د. سعود محمد عبدالله الربيعه

٩ ربيع الآخر ١٤٤٤هـ

٢٠٢٢/١١/٠٣م

كلمة مدير التحرير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فمن فضل الله وتوفيقه أن يَسِّرَ الأسباب لخدمة هذا الدين العظيم، وجَعَلَ نشر العلم والعمل على خدمة طلابه - وفق السبل المتاحة والمتنوعة - وسيلة سامية، ومقصدًا حسنًا لخدمة تراثنا العلمي. ومن هذا التراث المليء، والوعاء القيم: المذهب الأحمد، وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، رحمه الله تعالى.

وها نحن في باكورة إصدار العدد الأول للمجلة، نحمد الله تعالى على إعانتة وتيسيره وتوفيقه لما بُدِلَ من جهودٍ مباركة مشكورة، ابتداءً من فكرة تأسيس المجلة، مرورًا بتشكيل هيئة التحرير، والهيئة الاستشارية، اللتين تضمّان نخبةً من الباحثين والعلماء المختصين بالفقه وأصوله، إلى تحديد أهداف المجلة، والسعي لتحقيق الاعتماد والتقييم العلمي للمجلات العلمية المحكمة، في إطار خدمة الباحثين المهتمين بفقه مذهب الإمام أحمد وأصوله وقواعده الفقهية، والمستجدات والنوازل والقضايا الفقهية المعاصرة، والمقارنة كذلك بالقوانين والنظم، من خلال أثر مذهب الإمام أحمد، وتراثه العلمي الزاخر، ومكانته بين المذاهب الفقهية الأخرى.

وتعنى المجلة كذلك بنشر تحقيق المخطوطات ذات العلاقة بالمذهب، ونشر المقالات العلمية الخادمة له ولأعلامه رحمة الله عليهم جميعًا.

علاوة على عنايتها بكل ما هو دائرٌ في مجال نشاط المذهب الحنبلي، من مشاريع وأنشطة ومؤتمرات، وكشافاتٍ للمصنفات والأبحاث.

ونحن من هذا المنطلق ندعو الباحثين والمختصين للنشر العلمي في هذه المجلة، التي تقوم على أسس التحكيم الأكاديمي المنظم للمجلات العلمية المحكمة؛ حتى تكون حاضنةً للتراث والقضايا العلمية لمذهب الإمام أحمد - رحمه الله - في الفقه وأصوله.

نسأل الله التوفيق والإعانة والسداد، والله الموفق، وهو نعم المولى ونعم الوكيل.

مدير التحرير

د. نواف فهد الدعيات العازمي

فهرس المحتوى

- القسم الأول: النصوص المحققة** ١١
- المسعد لذوي الألباب في علم الحساب ١٣
 د. أسماء بنت عبد الرحمن بن ناصر الرشيد
- مسألة في الوصية (خمسة نصوص للمؤلف) ٥٥
 محمد بن فهد آل عاتف القحطاني
- تعليقة على شرح الزركشي على متن الخرقى ١٠٣
 د. صالح عبد الكريم أحمد
- رسالة في الأيمان والنذور والتقليد ١٢٥
 د. إبراهيم بن ثواب السلفي
- القسم الثاني: البحوث والدراسات** ١٥١
- الاقْتِباس في كتب الفقهاء الحنابلة من خلال كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع - ربع العبادات - نموذجًا ١٥٣
 د. عبد الرحمن بن علي بن محمد العسكر
- الإصلاحات على كتاب المقنع للموقف عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ١٨٩
 د. نصف بن عيسى بن نصف العصفور
- القسم الثالث: المقالات** ٢٦١
- مسائل أبي عبد الله الفريج لسماحة الشيخ صالح اللحيدان رحمه الله ٢٦٣
 أ. د. محمد بن فهد بن عبد العزيز الفريج
- فقيه العلم والتصنيف شيخنا الشيخ يعقوب الباحسين رحمه الله ٢٨٣
 أ. د. فهد بن سعد الزايدي الجهني
- التصحيح المذهبي الأصولي فجوةً بحثيةً في الدراسات المذهبية ٢٩١
 د. عدنان بن زايد بن محمد الفهمي
- شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله والمذهب الحنبلي ٢٩٩
 د. صالح بن سالم بن عبد الله الصامود
- موجبات الأيمان على مذهب الإمام أحمد رحمه الله ٣١٣
 د. حسين بن محمد الخير بن حذيفة الأنصاري
- ترجمة الإمام أبي القاسم الخرقى رحمه الله ٣٢١
 د. عبد العزيز بن محمد بن حمود الحبيشي
- القسم الرابع: المستجدات والكشافات** ٣٢٥
- التعريف بمشروع تحقيق كتاب (المُغْنِي) لابن قدامة رحمه الله ٣٢٧
 د. هزاع بن حميدي المنيعي
- كشاف الرسائل والبحوث الحنبلية ٣٤٣
 بدر أنور العنجري
- الملخصات (باللغة الإنجليزية)** ٤٧١



تعليقة على

شرح الزركشي

على متن الخِرقِي

للعلامة

علاء الدين المرادوي

(ت: ٨٨٥ هـ)

تحقيق

د. صالح عبد الكريم أحمد

❖ أستاذ الحديث المساعد بجامعة المدينة العالمية، والباحث الشرعي الأول بإدارة الأوقاف السُّنية بمملكة البحرين.

❖ حاصل على الدكتوراه بالمملكة المغربية، تخصص الاختلاف في العلوم الشرعية، وكان عنوان البحث: (منهج الإمام ابن القيم في التعامل مع الخلاف الفقهي)، وقبلها البكالوريوس والماجستير بكلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، وكانت رسالة الماجستير تحقيق جزء من (شرح سنن النسائي للعلامة عبد الرحمن البهكلي).

❖ من أعماله المنشورة: (أثر النقد في العلوم الإسلامية في إبراز المنهج الوسطي)، (إسقاط القدوات وأثره في زعزعة استقرار المجتمع)، (اجتماع العيدين)، (أحكام جمع الصلاتين في المطر)، (مختصر في أحكام الجنائز)، (الخروج من الخلاف وتطبيقاته في جائحة كورونا)، (حديث: إذا قام مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة: دراسة حديثة فقهية).

❖ طريقة التواصل: alghaleb10@gmail.com

تعليقة على شرح الزركشي على متن الخرقى

ملخص البحث

تضافرت وتكاملت جهود العلماء في تحرير المذاهب الفقهية، من خلال تنقيح الروايات والأقوال، ودراسة التخريجات التي يقوم بها الأتباع، وعرضها على أصول الأئمة وقواعدهم، وهذا الذي قدمه الإمام علاء الدين المرادوي في كثير من مؤلفاته، فكان المنقح والمصحح والمرجح، مما أهله لأن يكون شيخ المذهب عند المتأخرين بلا منازع.

وتتمثل جهوده المباركة في تعليقاته النفيسة على شرح الإمام الزركشي على متن الخرقى، نبه من خلالها إلى بعض الأوهام القليلة التي وقعت من الإمام الزركشي في شرحه، من نسبة قول في المذهب، أو عزو إلى عالم من علماء المذهب، وقد قام الباحث بنسخ هذه التعليقات، وخدمة النص، بعزو ما يحتاج إلى عزو من النصوص الشرعية، ومقابلة ما ذكره العلامة علاء الدين المرادوي بما ذكره في هذه التعليقات، بكتبه المعتمدة في تحرير وتصحيح المذهب.

وتبيّن دراسة هذه التعليقات، قيمة شرح الإمام الزركشي على متن الخرقى؛ نظرًا لأن هذه الاستدراكات ضئيلة للغاية؛ حيث لا تكاد تذكر مقابل ما حرره وقرره الإمام الزركشي في شرحه؛ لذا نجد أن الإمام المرادوي اعتمده ضمن المصادر المعتمدة في كتابه «الإنصاف»، كما تدلنا هذه التعليقة على الدور الكبير الذي لعبه الإمام علاء الدين المرادوي في خدمة المذهب الحنبلي، وتحرير وتصحيح المصنفات فيه.

الكلمات المفتاحية: الخرقى، الزركشي، أوهام.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي وفق وهدي، وأنعم وأعطى، وصلى الله على نبينا محمد المصطفى، وعلى آله وصحبه، ومن مثلهم وفي.

فإنَّ الفقه في الدين من أعظم منن الله على العبد، فمن وفقه الله ﷺ للتفقه في دينه، فقد أراد به خيرًا، قال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيرًا يفقه في الدين»^(١).

وقد عُرف أهل الفقه على مر العصور بفضلهم ونفعهم للخلق، وممن اصطفاهم الله ﷺ ليكون من هذه الطائفة المباركة أبو القاسم الخرقى، فنفع الله بمختصره في الفقه، واشتغل به العلماء زمنًا طويلاً، وشرحه طائفة من أهل العلم، منهم الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الزركشي. فقد اشتهر ﷺ بتضلعه في فقه الإمام أحمد، وإحاطته بروايات الإمام، والوجوه في المذهب، مع فهم ثاقب، وقوة إدراك.

وأهمية شرح الزركشي على مختصر الخرقى تكمن في الشارح نفسه؛ إذ أنه ممن علا كعبه في المذهب، وشرحه كان على كتاب هو أول مختصر في مذهب الحنابلة، وإلى هذا المختصر يرجع الحنابلة، فوافق في هذا الشرح علو شأن الشارح والمشروح.

ثم إنَّه مما يدل على أهمية شرح الزركشي أنَّ شيخ المذهب وفاتحة المتأخرين المرداوي كتب تعليقه عليه، وتصانيف المرداوي هي المعتمدة عند المتأخرين؛ لما له من دور كبير في تصحيح المذهب، وتهذيبه، وتتبع مسأله ورواياته ووجوهه، مبيناً مواضع الخلاف في المذهب ورأي كل عالم في المذهب، جامعاً لروايات الإمام أحمد، ناسباً كل قول إلى قائله، فأصبحت كتبه جامعة لأقوال العلماء، من استغنى بها كفته عن الرجوع إلى مصادر كثيرة.

لذا تناقل العلماء تصانيفه بالقبول والاهتمام، ومن ذلك هذه التعليقة المباركة على شرح الإمام الزركشي على متن الخرقى، فقد تناقلها العلماء حتى وصلت إلينا؛ لما اتسمت به من أهمية ونفاسة.

(١) صحيح البخاري (٧١).

أهمية الموضوع، وسبب اختياره:

- ❖ تظهر أهمية الموضوع من أهمية شرح الإمام الزركشي، فقد اعتنى به العلماء قديماً وحديثاً، ومنهم صاحب الحاشية العلامة المرادوي؛ حيث جعله من المصادر المعتمدة في كتابة الإنصاف في تحقيق وتحليل الروايات والأقوال في مذهب الإمام أحمد.
- ❖ إبراز تراث الإمام المرادوي؛ لما له من دور كبير في خدمة المذهب الحنبلي من خلال مؤلفاته القيمة، التي حرر ونقح فيها المعتمد من المذهب.
- ❖ إظهار جهود العلماء، ودورهم الكبير في خدمة كتب العلم، من خلال تدوين هذه الحواشي، وجمعها في مثل هذه الأجزاء اللطيفة.
- ❖ إثراء المكتبة الفقهية الحنبلية بهذه الأجزاء المباركة.

خطة البحث:

وقد رتب هذا البحث على المباحث الآتية:

- ❖ مقدمة: ذكرت فيها أهمية هذا الجزء، وقيمه عند علماء الحنابلة.
- ❖ المبحث الأول: التعريف بالإمام الزركشي، والإمام المرادوي، والناسخ لهذه التعليقة.
- ❖ المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط، مع ذكر مصادر صاحب الحاشية.
- ❖ المبحث الثالث: النص المحقق.
- ❖ المصادر والمراجع.

المبحث الأول

ترجمة الزركشي (١)

اسمه ونسبه:

هو محمد بن عبد الله بن محمد، أبو عبد الله، شمس الدين، الزركشي المصري. واستظهر العلامة ابن جبرين أنه عربيُّ الأصل، فقال: (نقل صاحب الشذرات عن ولده عبد الرحمن عن أبيه، أن أصله من عرب، من بني مهني، الذين هم من جند الشام ناحية الرحبة)^(٢)، ثم ذكر شهرة هذه الأسرة في ذلك الوقت، وأنهم من بني طيء، القبيلة القحطانية المشهورة^(٣). وأما (الزركشي) فقال السخاوي عن ولد صاحب الترجمة: (ويُعرف بالزركشي صنعة أبيه)^(٤)، والزركشة: نقوش تكون في السروج والثياب ونحوها، فالنسبة إليها نسبةً لصنعة من الصنائع؛ كالنَّجَار والحدَّاد، ونحوها.

شيوخه وتلاميذه:

أخذ الزركشي الفقه عن القاضي موفق الدين، عبد الله الحجاوي، قاضي الديار المصرية. قال العلامة ابن جبرين: (ولم أعر على تسمية أحد من مشايخ الزركشي الذين أخذ عنهم سوى موفق الدين هذا)^(٥).

وقال: (وأما تلاميذ الزركشي ومن أخذ عنه؛ فلم يصرح من ترجم له بأحد منهم)^(٦)، ثم قال: (ولا شك أن من جملة من أخذ عنه: ابنه زين الدين أبو ذر عبد الرحمن، وإن لم يصرح بذلك الذين ترجموا له، فقد قال السخاوي في الضوء في ترجمة الابن: وكان أبوه قد أسمعه في صغره كثيرًا)^(٧).

(١) تنظر ترجمة الزركشي في: العليمي، عبدالرحمن بن محمد، المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن حميد، محمد بن عبدالله، السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، كحالة، عمر بن رضا، معجم المؤلفين، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ت: عبدالله التركي، مقدمة شمس الدين، محمد بن عبدالله، شرح الزركشي على الخرقى.

(٢) ابن العماد، شذرات الذهب، ج٨، ص ٣٨٤.

(٣) ينظر: مقدمة الجبرين على شرح الزركشي (٧٧/١).

(٤) ينظر: الضوء اللامع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، (١٣٦/٤).

(٥) ينظر: مقدمة شرح الزركشي (٨١/١).

(٦) ينظر: مقدمة شرح الزركشي (٨١/١).

(٧) ينظر: مقدمة شرح الزركشي (٨١/١).

ترجمة المرداوي (١)

اسمه ونسبه:

علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد بن محمد المرداوي السعدي ثم الصالحي الحنبلي، ولد سنة (٨١٧ هـ)، ونشأ بمَرْدَا) وحفظ فيها القرآن، واشتغل بعلوم الشريعة من الفقه وغيره، ثم ارتحل بعدما كبر إلى دمشق، ونزل في مدرسة الشيخ أبي عمر المقدسي، وكان مديماً النظر في العلم، حريصاً عليه.

وصحب في زمان اشتغاله بالتحصيل أبا بكر الجَرَّاعي، وكان رفيقه في الأخذ عن تقي الدين ابن قُندس.

قال ابن العماد: (واشتغل بالعلم، فلاحظته العناية الربانية، واجتمع بالمشايخ، وجدَّ في الاشتغال، وتفقَّه على الشيخ تقي الدين بن قندس البعلي، شيخ الحنابلة في وقته، فبرع وفضل في فنون من العلوم، وانتهت إليه رئاسة المذهب، وباشر نيابة الحكم دهرًا طويلاً، فحسنت سيرته، وعظم أمره، ثم فُتِح عليه في التصنيف، فصنَّف كتباً كثيرة في أنواع العلوم)^(٢).

وكان ﷺ مشغلاً بمذهب الحنابلة، جمع فيه الكتب الكثيرة، وأخذه عن جماعة من علماء المذهب، وحفظ في صغره كتاب «المقنع» لابن قدامة، ودرسه على ثلاثة من مشايخه، وكتب عليه الإنصاف والتنقيح.

واعتنى بكتاب المذهب الحافل «الفروع» لابن مفلح، وكتب عليه «التصحیح»، فعنايته به ظاهرة جليلة، ومن أجل هذه العناية في المذهب وغيره من الفنون في سائر العلوم، قال عنه ابن العماد: (وصار قوله حجَّة في المذهب، يعوَّل عليه في الفتوى والأحكام في جميع مملكة الإسلام)^(٣).

شيوخه:

أخذ العلم عن جماعة من العلماء في سائر الفنون، في دمشق وغيرها، فمن هؤلاء:

١ - شهاب الدين أحمد بن يوسف المرداوي (٨٥٠ هـ).

(١) نظرت ترجمته: شذرات الذهب (٩/٥١٠)، الجوهر المنضد (١/٩٩)، الضوء اللامع (٥/٢٢٥)، البدر الطالع (١/٤٤٦)، السحب الوابلة (٢/٧٣٩)، تسهيل السابلة (٣/١٤١٣)، مقدمة تحقيق التنقيح (١/١٢).

(٢) ينظر: شذرات الذهب (٩/٥١٠).

(٣) ينظر: شذرات الذهب (٩/٥١١).

- ٢- أبو الفرج عبد الرحمن بن إبراهيم الطرابلسي الصالحي (٨٦٦ هـ).
 ٣- تقي الدين أبو بكر بن إبراهيم بن قندس البعلي (٨٦١ هـ).
 ٤- زين الدين عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الكرم (٨٤٤ هـ)، أخذ عنه الفقه والنحو، وسمع منه التفسير وغيره.
 ٥- الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (٨٤٢ هـ)، أخذ عنه بعض علوم الحديث، وسمع منه.
 ٦- عز الدين الكناني (٨٧٦ هـ)، أخذ عنه في القاهرة.
 وغيرهم من الفقهاء وعلماء العربية والأصول والفرائض.

تلاميذه:

- أخذ عنه العلم جماعة كثيرة من الطلاب، وصار لبعضهم شأن في المذهب وغيره، فمن هؤلاء:
- ١- بدر الدين محمد بن محمد السعدي الحنبلي (٩٠٢ هـ).
 ٢- محب الدين محمد بن أحمد الجناق الحنبلي (٨٧٢ هـ).
 ٣- موسى بن أحمد بن موسى الكناني (٩٢٦ هـ).
 ٤- أبو المحاسن يوسف بن الحسن بن عبد الهادي (٩٠٩ هـ).

مصنفاته:

- يقول ابن العماد: (فتح عليه في التصنيف، فصنّف كتبًا كثيرة في أنواع العلوم)^(١)، ويقول العليمي: انتفع الناس بمصنفاته، وانتشرت في حياته وبعد وفاته)^(٢)، فمن تلك المصنفات:
- ١- «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»، وهو أعظم كتبه، سلك فيه مسلكًا لم يُسبق إليه، جمع فيه كلام الحنابلة، وبين الصحيح من المذهب، وأطال فيه الكلام.
 ٢- «التنقيح المشيع في تحرير أحكام المقنع»، وهو كالاختصار للإنصاف، وكتب عليه «حاشية».
 ٣- «تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول»، وهو مختصر في أصول الفقه، ذكر فيه المذاهب الأربعة وغيرها.
 ٤- «التحبير شرح التحرير»، شرح فيه كتابه السابق في الأصول.

(١) ينظر: شذرات الذهب (٥١١/٩).

(٢) ينظر: المنهج الأحمد (٢٩١/٥).

- ٥- «تصحيح الخلاف المطلق في الفروع»، صحح ما أطلق ابن مفلح فيه الخلاف في كتابه «الفروع»، وكتب عليه تنبيهات وفوائد.
- ٦- «الحصون المعدّة الواقية من كل شدّة في عمل اليوم والليّلة»، وهو جزء في الأدعية والأوراد.
- ٧- «شرح منظومة الآداب» لابن عبد القوي.
- وذكر له غير ذلك من المصنّفات المفيدة.

ثناء العلماء عليه:

قال تلميذه ابن عبد الهادي المشهور بابن المبرد: (الشيخ الإمام العلامة أفضى القضاة، مُفتي الفرق)^(١)، وقال: (وكان يقرئ بالروايات بمدرسة شيخ الإسلام، عالمًا باللغة والتّصريف والمنطق والمعاني وغير ذلك، له حظٌّ من العبادة والدّين والورع، طويل القامة، ليس بالرقيق ولا بالغليظ، يميل إلى سُمره، وصوته حسنٌ، كثير الصدقة وتفقد الإخوان، مليح المعاشرة، بشوش الوجه، فتح الله له بالعلم والعمل والدّين والآخرة، وحصل كتبًا كثيرةً.... وكان مُعظّمًا عند الجماعة)^(٢).

وقال ابن العماد: (الشيخ الإمام العلامة المحقق المفضّل أعجوبة الدهر، شيخ المذهب وإمامه ومصححه ومنقّحه، بل شيخ الإسلام على الإطلاق، ومحرّر العلوم بالاتفاق)^(٣).

وقال السخاوي: (أدمن الاشتغال، وتجرّع فاقةً وتقللاً)^(٤)، وقال: (وكان فقيهاً حافظاً لفروع المذهب، مشاركاً في الأصول، بارعاً في الكتابة بالنسبة لغيرها، متأخراً في المناظرة والمباحثة، ووفور الذكاء والتفنّن عن رفيقه الجراعي، مُديماً للاشتغال والإشغال، مذكوراً بتعفّف وورع وإيثار في الأحيان للطلبة، متنزّهاً عن الدخول في كثير من القضايا.... متواضعاً، مُنصفاً، لا يأنف ممن يُبين له الصواب)^(٥).

وفاته:

توفي ﷺ بصالحية دمشق يوم الجمعة، سادس جمادى الأولى عام ٨٨٥هـ، وصلي عليه بعد صلاة الظهر، ودُفن بسفح قاسيون.

(١) ينظر: ابن المبرد، الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد.

(٢) ينظر: الجوهر المنضد (١/١٠١).

(٣) ينظر: شذرات الذهب (٩/٥١٠).

(٤) ينظر: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٥/٢٢٦).

(٥) المصدر السابق (٥/٢٢٧).

ترجمة الناسخ أحمد بن حسن بن عبد الهادي^(١)

هو هو أحمد بن حسن بن أحمد بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي.

وُلِدَ في شهر رجب سنة (٨٥٦ هـ).

ترجم له تلميذه ابن طولون الحنفي في كتابه «سكردان الأخبار» ترجمة مطوّلة قال فيها: (هو الشيخ الإمام المتقن المفيد العالم الزاهد العلامة، شهاب الدين، أبو العباس، الشهير بـ «ابن المبرد» بكسر الميم وسكون الباء، حفظ القرآن واشتغل، وحصل وبرع، واشتغل على عدّة من الشيوخ وهو صغير)، ثم ذكر شيوخه ومسموعاته، وممن ذكرهم:

- ❖ جمال الدين يوسف بن عبد الهادي.
- ❖ النظام ابن مفلح.
- ❖ البرهان ابن مفلح - صاحب المبدع -.
- ❖ علي بن سليمان المرداوي - صاحب هذه الحواشي -.
- ❖ وأكثر من السماع على القاضي ناصر الدين بن زريق.
- ❖ قال ابن طولون: (ومهر في عدّة علوم، منها: الحديث، والفقه، والفرائض، والنحو)
- ❖ ومن مصنفاته التي ذكرها تلميذه ابن طولون:
- ❖ شرح على الخرقى، وبقي منه اليسير لم يكمله.
- ❖ ألغازًا في الفرائض سماها «الفحص الغويص في حلّ مسائل العويص».
- ❖ كتاب المحبّة والمتحابين في الله.
- ❖ كتاب الحصن الكبير المحكم البناء، المنجى من كلّ خوف وشدة وعناء.
- ❖ كتاب الترشيح في فضل التّسبيح.
- ❖ كتاب الاستغفار وفضله.
- ❖ كتاب الزّهر الفائق في الدّعاء الرّائق.
- ❖ كتاب السّحر في وجوب صوم يوم الغيم والقتل.
- ❖ مُقدّمة في الفرائض.
- ❖ جزء في أخبار بشر الحافي.
- ❖ خرّج لنفسه أربعين حديثًا عن أربعين شيخًا.
- ❖ شرح «الملحة» شرحًا مطوّلاً.
- ❖ ولم يعمّر إلا نحو الأربعين سنة، وتوفي يوم الأحد سابع عشر رجب سنة ٨٩٥ هـ.

(١) ينظر ترجمته في: الجوهر المنضد (٩/١)، السحب الوابلة (١/١٢٠)، تسهيل السابلة (٣/١٤٣٣).

المبحث الثاني

وصف النسخة الخطية ومصادر المصنف فيها

تقع هذه الحواشي المباركة في وجهين من لوحين، ضمن المجاميع العمرية، محفوظ في المكتبة الظاهرية رقم (٣٧٧٩)، وقد زوّدني به الشيخ الكريم محمد القحطاني. عدد أسطر الوجه الأول من اللوح الأول (٢٦ سطرًا)، وعدد أسطر الوجه الثاني من اللوح الثاني (٢٧ سطرًا)، وتقدر عدد كلمات السطر الواحد بـ (١٢ كلمة) تقريبًا. والخط واضح والله الحمد، كتبه أحمد بن حسن بن عبد الهادي المقدسي.

مصادر الحواشي على شرح الزركشي:

رجع المحسّي ﷺ إلى جملة من الكتب عند تحشّيته على شرح الزركشي، فمن ذلك: تقرير القواعد لابن رجب، الإرشاد لابن أبي موسى، الرعايتين لابن حمدان، المستوعب للسامري، المحرر للمجد ابن تيمية، المغني لابن قدامة، الخلاف لأبي الخطاب.

المبحث الثالث

النص المحقق

الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وبعد:
فهذه حواشٍ على الزركشي، وجدتها لشيخنا بنخطه عليه في الجزء الثاني، ولم أطلع على الأول
من النسخة.

فأول حاشية وجدتها في الوصية: (فيما إذا أوصي لشخص بشيء، فلم يأخذه زماناً؛ فوم
وقت الموت، لا وقت الأخذ)^(١).

فقال شيخنا: قد ذكر الأصحاب وجهاً^(٢): أنه ينتقل إلى الموصي به من غير قبول؛ كالميراث، ذكره
في القواعد، وذكر أن أحمد نص في مواضع: أنه لا يُعتبر للوصية قبول، فيملكه قهراً؛ كالميراث^(٣). ثم
قال: كتبه علي بن سليمان.

الثانية في النكاح:

في قول الزركشي: (فقال ابن أبي موسى^(٤) في «الإرشاد»).

(١) ينظر: شرح الزركشي (٤/٤١٦).

والمراد من هذه المسألة: أن الاعتبار في قيمة الموصى به، وخروجها من الثلث أو عدم خروجها، بحالة الموت، فينظر، فإن كان
الموصى به وقت الموت ثلث التركة أو دونه نُفذت الوصية، واستحققه الموصى له كله، فإن زادت قيمته حتى صار معادلاً لسائر
المال أو أكثر منه، أو هلك المال كله سواه فهو للموصى له، لا شيء للورثة فيه، فإن كان حين الموت زائداً عن الثلث فللموصى
له منه قدر ثلث المال. ينظر: المغني (٨/٥٧٢)، الشرح الكبير (٦/٥٢٢)، كشف القناع (١٠/٢٨٢).

والزركشي لما شرح المسألة قال: (اتفق أصحابنا - فيما علمت - على أن شرط ثبوت الملك للموصى له؛ القبول بعد الموت،
ثم اختلفوا متى يثبت الملك له)، فأورد عليه المحشي هنا وجهاً للأصحاب بانتقال الموصى به من غير قبول.

(٢) لم أفق على هذا الوجه في كتب المرادوي الأخرى؛ كالإنصاف، وتصحيح الفروع.

(٣) ينظر: القواعد لابن رجب (٣/٣١٤)، تحت الفائدة الحادية عشرة: (الموصى له؛ هل يملك الوصية من حين الموت، أو
من حين قبوله لها؟).

ومن نصوص أحمد الدالة على ذلك: ما في مسائل ابن منصور (٨/٣٣٧) قلت: قال سفيان: (من أوصي له بشيء فلم يأخذه
زماناً فإنما يُحتسب على الموصى له من قيمته يوم يأخذه، ولا ينظر إلى ما كان قبل ذلك)، قال أحمد: (وجب له يوم أوصى له).

(٤) هو القاضي محمد بن أحمد بن أبي موسى، أبو علي الهاشمي، عالي القدر سامي الذكر، انتهت إليه رئاسة المذهب في
زمانه، وصحب أبا الحسن التميمي، له من المصنفات: الإرشاد إلى سبيل الرشاد، وشرح الخرق، توفي سنة ٤٢٨ هـ. ينظر:
أبو الحسين، محمد بن محمد، طبقات الحنابلة (٢/١٨٢)، ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب
الإمام أحمد (٢/٣٤٢).

قال شيخنا: ليس الأمر كما قال عن صاحب «الإرشاد»، بل صرّح في «الإرشاد» أنه لا يجوز أن يتزوج أخت امرأته المطلقة البائن في عدتها، فقال في «الإرشاد»^(١): (ومن طلق واحدة من أربع^(٢) طلاقاً رجعيّاً أو بائناً لم يتزوج خامسة حتى تنقضي عدّة الرابعة المطلقة، وكذلك لو طلق امرأته ثلاثاً أو واحدة لم يتزوج أختها حتى تنقضي عدتها، ولو ماتت الرابعة كان له أن يتزوج خامسة عقب موتها إن شاء، وكذلك الأخت) انتهى، فهذا لفظه، وليس فيه ما يدل على ما قال الشارح^(٣)، والله أعلم.

الثالثة في باب ما يحرم نكاحه:

في قول الزركشي: (وشدّ ابن حمدان^(٤) في «رعائتيه»، فقدّم اختصاص الحكم بالقُبل، فقال: في قُبل^(٥)]. وقيل: (أو دبر)^(٦).

قال شيخنا: الذي رأيناه في «الرّعائيتين»: القطع بالتحريم بوطن القُبل والدُّبر، فقال: (ومن وطئ امرأة حلالاً أو حراماً في قُبل أو دُبر حرم عليه أمها وجداتها)^(٧)، إلى آخره، مع أن المسألة فيها خلاف في المذهب، لكن ما رأيناه في «الرّعائيتين»^(٨)، والله أعلم.

(١) ينظر: ابن أبي موسى، محمد بن أحمد، الإرشاد إلى سبيل الرشاد، ص ٢٧٦.

(٢) عبارة في الإرشاد: من نسائه الأربع.

(٣) لم أفق على هذا النقل ولا هذه المناقشة في كتب المرادوي الأخرى، وقد ذكر في الإنصاف: «أن من تزوج إحداهما في عدة الأخرى - سواء كانت بائناً أو رجعية - فنكاح الثانية باطل، ثم قال: (وهذا بلا نزاع)، ولم يذكر في المسألة قولاً بجواز نكاح أخت من طلقها طلاقاً بائناً». الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢/٣٠٧).

(٤) هو القاضي نجم الدين، أبو عبد الله، أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النُميري الحرّاني، الفقيه الأصولي، من مصنفاته: الرعاية الكبرى، والرعاية الصغرى، وغيرهما، ولي نيابة القضاء في القاهرة، فسكنها، وأسّس، وكفّ بصره، وتوفي بها سنة ٦٩٥ هـ. ينظر: ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة، (٤/٢٦٦)، المقصد الأرشد (١/٩٩).

(٥) كذا في شرح الزركشي، والذي في المخطوط: قيل.

(٦) ينظر: شرح الزركشي (٥/١٦٦).

(٧) عبارة ابن حمدان في الرعاية الكبرى - الجزء الثالث من المخطوط، لوحة ١٦/أ - : (ومن وطئ امرأة حلالاً أو حراماً في قُبل أو دُبر حرم عليه أمها، وجداتها، وبناتها، وبنات ابنتها، وبنات بناتها وإن سفلن).

عبارة ابن حمدان في الرعاية الصغرى: «(ومن وطئ امرأة حلالاً أو حراماً حرم عليه أمها وإن علت، وبناتها وبنات ابنتها وبنات بنتها وإن سفلن)»، ولم يذكر في الباب الوطء في الدبر. الرعاية في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، (١/٩٤٥).

وذكر المرادوي في الإنصاف (٢٠/٢٨٩): أن ابن حمدان في «الرّعائيتين» جزم بثبوت تحريم المصاهرة بوطن الدبر، ولم يذكر كلام الزركشي عن صاحب الرّعائيتين، وعادته في الإنصاف ذكر مثل هذه الأوهام، مما يدل على أن هذه الحاشية كتبها بعد كتابته الإنصاف، والله أعلم.

(٨) ذكر المرادوي الخلاف في الإنصاف (٢٠/٢٨٩).

الرابعة في اللعان: في قول الزركشي: (ولا أعرف النقل في ذلك)^(١).

قال شيخنا: لم يطلع المصنّف على كلامه في «المستوعب»^(٢) عن أبي بكر^(٣) في «التنبيه»، وذلك أنّ بعض الأصحاب أقام النكول مقام إقرارها مرةً، وقال: إذا أقرت بعد ذلك ثلاث مرّات لزمها الحدّ، وهو ظاهر كلام أبي بكر في «التنبيه»، فهذا تعليل هذا القول، لا ما قاله في الأصل.

الخامسة في الجزية: في قول الزركشي: (وأوردّها أبو البركات^(٤) مذهباً: لا يجب عليه)^(٥).

قال شيخنا: ليس كما قال عن أبي البركات، وهو صاحب^(٦)، أنه أورد الرواية الثانية، وهي عدم الوجوب مذهباً، بل أطلق الخلاف في «المحرر»، فقال: (وفي الفقير المعتمل وعبد الدمي روايتان)^(٧)، ولعله أراد في غير «المحرر»، وهو بعيد.

السادسة في الجزية أيضاً: في قول الزركشي: (وحكاه في الكافي عن الهداية)^(٨).

قال شيخنا: ليس كما قال: إنه في الكافي حكاه عن الهداية.

السابعة في الجزية أيضاً: في قول الزركشي: (ومن انتقض عهده في نفسه انتقض عهده في ماله،

على ما قاله الخرقى^(٩)، وهو ظاهر كلام الإمام، واختيار أبي البركات)^(١٠).

(١) يقصد به ما نقل عن ابن حمدان بقوله: وحكى ابن حمدان قولاً، أنّها إذا أقرت بعد النكول ثلاثاً أنّها تُحدّ، شرح الزركشي (٥٣٣/٥).

(٢) لم أقف عليه في المستوعب.

(٣) هو أبو بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد البغدادي، المشهور بـغلام الخلال، كان متسع الرواية، مشهوراً بالديانة، من مصنفاته: تفسير القرآن، والشافي، والتنبيه في الفقه، وزاد المسافر، توفي سنة ٣٣٦هـ. ينظر: طبقات الحنابلة (١١٩/٢)، المقصد الأرشد (١٦٢/٢).

(٤) هو عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن عبد الله الخضر، ابن تيمية الحرائي، مجد الدين، أبو البركات، تفقه على الفخر ابن المني، والحلاوي، وغيرهما، من مصنفاته: المحرر، وشرح الهداية، توفي سنة ٦٥٢هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/٢٩١)، ذيل الطبقات (١/٤).

(٥) ينظر: شرح الزركشي (٥٧٤/٦).

(٦) كذا في المخطوط، ولعل سقط منه كلمة بعدها، فتكون العبارة: صاحب المحرر.

(٧) ينظر: المحرر للمجد (٢/١٨٤)، وقال في الإنصاف (٤٢٠/١٠) لما ذكر الروايتين في الفقير المعتمل: وأطلقهما في «المحرر» و«الزركشي»، ولم يذكر كلام الزركشي عن صاحب «المحرر».

(٨) لم أقف عليه بعد بحث.

(٩) هو عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد، أبو القاسم، شيخ الحنابلة في وقته، تفقه على والده الحسين المسمى بخليفة المروزي، له المختصر في الفقه، المعروف بمختصر الخرقى، توفي سنة ٣٣٤هـ. ينظر: طبقات الحنابلة (٧٥/٢)، الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء (١٥/٣٦٣).

(١٠) ينظر: شرح الزركشي (٦/٥٩٨).

قال شيخنا: ليس الأمر كذلك، بل قدمه في «المحرر»، وصَحَّحَ بعد ذلك: أنه لا يَنْتَقِضُ في ماله إذا كان حربياً^(١).

الثامنة في الصيد:

قال شيخنا: قوله: (قَطَعَ به أبو محمدٍ في «المغني»^(٢))^(٣): ليس الأمر كما قال، بل حَكَى الخلافَ عن القاضي فيه^(٤)، وذكره المصنّفُ قبل ذلك، فقال عن اعتبار التكرار^(٥): (وهو قولُ القاضي^(٦))، واختيارُ أبي محمدٍ في «المغني» وغيرهما، وهذا عينُ التناقضِ، فالَّذي قدّمه في «المغني» ونَصَرَه هو قولُ القاضي، والَّذي ذَكَرَ أَنَّهُ قَطَعَ به في «المغني» هو الَّذي ذَكَرَه الشَّريفُ^(٧) وأبو الخطاب^(٨)^(٩).

(١) ينظر: المحرر (٢/١٨١). وعبارته: (أو نَقَضَ الدَّمِيَّ عَهْدَهُ، وَلِحَقِّ بدارِ الحربِ أو لم يلحق، انتَقَضَ أمانُ ماله، كنفسه، وصار فيئا. وقيل: لا ينتقض فيهما. وظاهر كلامه: أنه ينتقض في مال الدمي دون الحربى، وهو الأصح).

(٢) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الأصل، ثم الدمشقي الصالحي، الفقيه الزاهد شيخ الإسلام، أخذ عن الشيخ عبد القادر وأبي الفتح بن المني، وقرأه عليه جماعة، وانتفع بعلمه طائفة كثيرة، من مصنفاته: المغني، والكافي، والمقنع، وعمدة الفقه، وغيرها، توفي سنة ٦٢٠هـ. ينظر: ذيل الطبقات (٣/٢٨١)، المقصد الأرشد (٢/١٥).

(٣) ينظر شرح الزركشي (٦/٦١٢).

(٤) أي: في المغني.

(٥) أي: اعتبار التكرار في كون الجارح معلماً، فقال الزركشي في شرحه (٦/٦١١) بعد أن ذكر اشتراط كونه معلماً: (إذا تقرر هذا: فهل يُعتبرُ فيما ذكرناه من التَّعليمِ التَّكرارُ؟ لاحتمال أن يكون تركه في أول مرة شِبَعًا - وهو قولُ القاضي، واختيارُ أبي محمدٍ في «المغني» وغيرهما - أو لا يُعتبرُ التَّكرارُ، بل يُكتفى بأول مرة، وبه قَطَعَ أبو الخطاب في «كتابه»، والشَّريفُ وأبو محمد في «المقنع»، وأورده أبو البركات مذهباً؛ لأنه تعليم صناعة، فلا يعتبر فيه التكرار كسائر الصنائع؟ على قولين).

(٦) هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء، القاضي أبو يعلى، فقيه الحنابلة، تفقه على الحسن بن حامد وغيره، من مصنفاته: شرح المذهب، والتعليقة، وتسمى أحياناً بالخلاف أو الخلاف الكبير، والأحكام السلطانية، وغيرها، توفي سنة ٤٥٨هـ. ينظر: طبقات الحنابلة (٢/١٩٣).

(٧) هو عبد الخالق بن عيسى بن أحمد الشريف، ينتهي نسبه إلى العباس بن عبد المطلب ﷺ، برع في المذهب، ودرس وأفتى وصنف، من مصنفاته: رؤوس المسائل، وشرح المذهب، وصل فيه إلى أثناء الصلاة، توفي سنة ٤٧٠هـ. ينظر: طبقات الحنابلة (٢/٢٣٧)، ذيل الطبقات (١/٢٩).

(٨) هو محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوذاني، أبو الخطاب البغدادي، أحد أئمة المذهب، تفقه على أبي يعلى، من مصنفاته: الهداية، والانتصار في المسائل الكبار، ويسمى أحياناً بالخلاف الكبير، ورؤوس المسائل ويسمى بالخلاف الصغير، والعبادات الخمس، والتمهيد في أصول الفقه، توفي سنة ٥١٠هـ. ينظر: ذيل الطبقات (١/٢٧١)، المنهج الأحمد (٣/٦٢).

(٩) عبارة ابن قدامة في المغني بعد أن ذكر شروط تعليم الجارح: (ويتكرر هذا منه مرة بعد أخرى حتى يصير معلماً في حكم العرف، وأقل ذلك ثلاث، قاله القاضي، وهو قول أبي يوسف ومحمد.... وقال الشريف أبو جعفر وأبو الخطاب: يحصل ذلك بمرة، ولا يعتبر التكرار؛ لأنه تعلم صناعة، فلا يعتبر فيه التكرار؛ كسائر الصنائع. ولنا: أن تركه للأكل يحتمل أن يكون لشبع، ويحتمل أنه لتعلم، فلا يميز ذلك إلا بالتكرار) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، (١٣/٢٦٢).

التاسعة في الصيد والذبائح أيضًا:

في قول الزركشي: (قال القاضي في «خلافه»^(١)).

قال شيخنا: صوابه قطعًا: (قال أبو الخطاب في «خلافه»)، كذا هو في «خلافه»، ويدل قوله بعد ذلك: وقال في «هدايته»^(٢).

العاشرة في كتاب الأيمان والنذور:

بعد شرح الزركشي لهذه المسألة، وهي: (وعن أحمدَ فيمن حلف بنحرٍ ولده روايتان: إحداهما: كفارةٌ يمين، والأخرى: يذبحُ كبشًا)^(٣)^(٤).

قال شيخنا: سقط هنا مسألة من الخرقى لم يشرحها المصنف، وهي قوله: (ومن حلف بتحريم زوجته لزمه ما يلزم المظاهر)^(٥)، فلعلَّ في النسخِ غلطًا، لكن قد تقدم التنبيه على ذلك عند قول المصنف: (أو بتحريم مملوكته)^(٦) أو بشيء من ماله)^(٧).

وذَكَرَ فِي جَامِعِ الْإِيمَانِ:

في قول الخرقى: (ولو حلف: أن لا يدخل دارًا، فأدخل يده أو رجله أو شيئًا منه؛ حنث)^(٨).

(١) ينظر: شرح الزركشي (٦/٦٨٢).

(٢) يُشكَلُ عَلَى تَعْلِيقِ الْمُرَادَوِيِّ أَنَّ الزَّرْكَشِيَّ قَالَ هُنَا: (وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ فِي «هُدَايَتِهِ») مِمَّا يَشْعُرُ أَنَّهُ أَرَادَ أَوَّلًا، الْقَاضِي فِي خِلَافِهِ وَلَمْ يُرِدْ أَبَا الْخَطَّابِ، فَلَوْ أَنَّهُ أَرَادَ أَبَا الْخَطَّابِ لَكَانَتِ الْعِبَارَةُ هَكَذَا: (قَالَ أَبُو الْخَطَّابِ فِي «خِلَافِهِ الصَّغِيرِ»: اخْتَارَهُ عَامَةً أَصْحَابُنَا، وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ فِي «هُدَايَتِهِ»: عَامَةً شَبِيحًا) وَهَذِهِ رَكَاكَةٌ فِي الْأَسْلُوبِ، وَلَعَلَّ هَذِهِ الْعِبَارَةُ اتَّفَقَ عَلَى ذِكْرِهَا الْقَاضِي وَأَبُو الْخَطَّابِ فِي «خِلَافِيهِمَا»، وَلَعَلَّهُ أَيْضًا سَقَطَ مِنْ نَسْخَةِ الزَّرْكَشِيَّ الَّتِي عِنْدَ الْمُرَادَوِيِّ قَوْلُهُ: (أَبُو الْخَطَّابِ)، عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ الْجَبْرِينَ لَمْ يَذْكَرْ فِرَاقًا بَيْنَ النِّسْخِ فِي إِثْبَاتِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) ينظر: المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، لمحمد ابن الفراء، (٣/٧٠).

(٤) ينظر: شرح الزركشي (٧/١٠٠).

(٥) ينظر: مختصر الخرقى على مذهب أبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، ص ١٤٩.

(٦) كذا في النسخة المخطوطة، وفي شرح الزركشي: مملوكه.

(٧) ينظر: مختصر الخرقى ص ١٤٩، شرح الزركشي (٧/٨٨).

وعِبَارَةُ الزَّرْكَشِيَّ الَّتِي فِيهَا التَّنْبِيهُ عَلَى مَنْ حَلَفَ بِتَحْرِيمِ الزَّوْجَةِ: (وَلَمْ يَتَعَرَّضِ الْخَرْقِيُّ ﷺ لِمَا حَرَّمَهُ هَلْ يَحْرَمُ أَمْ لَا؟ وَالْمَذْهَبُ: أَنَّهُ لَا يَحْرَمُ، وَالْأَبِيُّ الْخَطَّابُ فِي «الْهُدَايَةِ» اِحْتِمَالًا بِالتَّحْرِيمِ، لَكِنَّهُ يَزُولُ بِالكِفَارَةِ، وَمِنْشَأُ الْخِلَافِ: أَنَّ مَنْ نَظَرَ إِلَى أَنَّهُ تَحْرِيمٌ لِمَبَاحٍ أَلْحَقَهُ بِتَحْرِيمِ الزَّوْجَةِ بِالظَّهَارِ، فَحَرَمَهُ كَمَا تَحْرُمُ هِيَ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَى أَنَّ هَذَا دَاخِلٌ بِظَاهِرِ الْآيَةِ فِي الْإِيمَانِ، فَيُعْطَى حُكْمَهَا، وَحُكْمُهَا أَنَّهُ لَا تَحْرُمُ شَيْئًا لَمْ يُحْرَمِ اللَّهُ، وَنَصَّ الْخَرْقِيُّ ﷺ عَلَى تَحْرِيمِ الْمَمْلُوكِ وَالْمَالِ؛ لِتَخْرُجَ الزَّوْجَةُ؛ لِأَنَّ عِنْدَهُ أَنَّ ذَلِكَ ظَهَارٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ).

(٨) ينظر: مختصر الخرقى ص ١٥١.

خاتمة

من خلال الوقوف على النص المحقق، يتبين بجلاء مكانة شرح الزركشي في الفقه الحنبلي، كما يظهر لنا دور الإمام المرداوي في تصحيح وتنقيح الكتب المتعلقة بمذهب الإمام أحمد، مما يؤهله للمكانة الكبيرة التي تبوأها في المذهب.

المصادر والمراجع

- ❖ الإرشاد إلى سبيل الرشاد، محمد بن أحمد ابن أبي موسى، ت: عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ❖ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المرداوي، علي بن سليمان المرداوي، ت: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٥هـ.
- ❖ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- ❖ تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة، صالح بن عبدالعزيز البردي، ت: بكر أبوزيد، مؤسسة الرسالة، ط: ١، ١٤٢١هـ.
- ❖ التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع، علي بن سليمان المرداوي، ت: ناصر السلامة، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤٢٥هـ.
- ❖ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ❖ الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، ابن المبرد، ت: عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط: ١، ١٤٢١هـ.
- ❖ ذيل طبقات الحنابلة، عبدالرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي، ت: عبدالرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط: ١، ١٤٢٥هـ.
- ❖ الرعاية في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حمدان الحراني، ت: علي بن عبدالله الشهري، الرياض، ١٤٢٨هـ.
- ❖ سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: ٣، ١٤٠٥هـ.
- ❖ السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، محمد بن عبدالله ابن حميد، ت: بكر أبوزيد وعبدالرحمن العثيمين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، ١٤١٦هـ.

- ❖ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، عبدالحى بن أحمد، ت: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، بيروت، ط: ١، ١٤٠٦هـ.
- ❖ الشرح الكبير على متن المقنع، أبو الفرج عبدالرحمن بن محمد المقدسي، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، إشراف: محمد رشيد رضا.
- ❖ شرح الزركشي على الخرقى، شمس الدين، محمد بن عبد الله، ت: عبد الله الجبرين، دار العبيكان، الرياض، ط: ١، ١٤١٣هـ.
- ❖ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ❖ طبقات الحنابلة، أبو الحسين، محمد بن محمد الفراء، ت: محمد حامد الفقى، دار المعرفة، بيروت.
- ❖ القواعد، عبدالرحمن بن أحمد ابن رجب، دار الكتب العلمية.
- ❖ كشف القناع عن متن الإقناع، البهوتي، يونس بن منصور، دار الكتب العلمية.
- ❖ المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن بدران، عبدالقادر بن أحمد، ت: عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٢، ١٤٠١هـ.
- ❖ المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مجد الدين عبدالسلام بن عبدالله ابن تيمية الحراني، مكتبة المعارف، الرياض، ط: ٢، ١٤٠٤هـ.
- ❖ مختصر الخرقى على مذهب أبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، أبو القاسم، عمر بن الحسين، دار الصحابة للتراث، ١٤١٣هـ.
- ❖ المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته، عبد الله بن عبد المحسن التركي، سنة النشر: ١٤٢٣ - ٢٠٠٢.
- ❖ مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، الكوسج، إسحاق بن منصور، ت: مجموعة من المحققين، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: ١، ١٤٢٥هـ.
- ❖ المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، ابن الفراء، محمد بن الحسين، ت: عبدالكريم اللاحم، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٥هـ.

- ❖ معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت.
- ❖ المغني، عبد الله بن أحمد ابن قدامة، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ.
- ❖ المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، ت: عبدالرحمن العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤١٠هـ.
- ❖ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، العليمي، عبدالرحمن بن محمد، ت: عبدالقادر الأرناؤوط، دار صادر، بيروت، ط: ١، ١٩٩٧م.
- ❖ النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل، العامري، محمد كمال الدين بن محمد الغزي، تحقيق محمد مطيع الحافظ، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٢هـ.

Ta'aliqa ala sharh Alzarkashi ala maten Al-Kharqi

Research Summary

The scholars made effort collectively and integrated it in the writing of the jurisprudential schools, through the reconsideration of the narrations and sayings, the study of the extraction and derivation and verification carried out by the followers, through presenting them on the principles and rules of the imams, and this was performed by Imam Alaa Al-Din Al-Mardawi in many of his works, so he revised, corrected, and chose most ideal one, which qualified him to be a sheikh of school in the sight of Later jurisprudents unanimously.

And his blessed efforts are displayed in his precious comments on the explanation of Imam Al-Zarkashi on the book of Al-Kharqi, he pointed to some of the few misunderstandings that occurred from Imam Al-Zarkashi in his explanation, like the attribution of a saying of the school of thought, or attributing to a scholar of the school of thought, and the researcher has copied this comment And the served the text, by attributing what needs to be attributed from the legal texts, and comparing what was mentioned by the shaikh Alaa Al-Din Al-Mardawi with what he mentioned in this commentary, through his approved books in compiling and correcting the school of thought.

The study of this commentary demonstrations the value of Imam Al-Zarkashi's commentary on the book of Al-Kharqi, given that these corrections are very small as they are insignificant in comparison to what Imam Al-Zarkashi wrote and established in his explanation, that Imam Al-Mardawi adopted it among the reliable sources in his book "Al-Insaaaf", as this comment indicates to us The great role that Imam Alaa Al-Din Al-Mardawi played in serving the Hanbali school of thought and in compiling and correcting the works in it.



Journal of Hanbali Fiqh and its Principles

A refereed scientific journal concerned with the publication of research and studies related to Hanbali jurisprudence and its principles, published biannually Issued by Rakaez Center for Research and Islamic Sharia Studies

Volume 1 - Issue No. 1 Jumada al'uwla 1444 AH - December 2022

Issue topic

Verified Manuscripts

- **Al-Mose'ed Li-zowi Al-albab in the Science of Arithmetic** by Imam Fakhr al-Din Abi Abdullah Muhammad ibn al-Khadr ibn Muhammad Ibn Taymiyyah (d. 622 AH) Study and investigation: Dr. Asmaa bint Abdulrahman bin Nasser Al-Rasheed
- **Masa'ala fi alwasseyya "Question in the Will" (and attached to it five texts of the author)** by Almuhib Ahmad ibn Nasrallah Ahmad al-Baghdadi (d. 844 AH) Study and investigation: Muhammad bin Fahad Al-Atef Al-Qahtani
- **Commentary on the explanation of al-Zarkashi of the board of al-Kharqi (Ta'aliqa ala sharh Alzarkashi ala maten Al-Kharqi)** by the scholar Ala'a-uddin al-Mardawi (d. 885 AH) Investigation: Dr. Saleh Abdul Karim Ahmad
- **Letter in Faith, Vows and Tradition** by Shaykh Riwaq al-Hanabla in Al-Azhar: Yusuf ibn Abdullah al-Barqawi al-Nabulsi (d. 1318 AH) Investigation: Dr. Ibrahim bin Thawab Al-Sollami

Research & Studies

- **Quotation in the books of the Hanabila jurists – Al-Iqtibass fi Kutub Al- Fuqaha'a Al-Hanabila** (through the book of Zaid al-Mustaqne'e Fi Ikhtissar Al-Moqne'e - worship chapter- as a model) Dr. Abdulrahman bin Ali bin Muhammad Al-Askar
- **Reforms on the Book of "Almuqne'e"** by Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad bin Qudama al-Maqdisi (mercy of Allah be upon him) and their impact on the Confession of the "Hanabila" doctrine. (Inductive and Analytical Study) Dr. Nassif Bin Issa Bin Nassif Al-Asfour

Essays

- **Massae'el Abu Abdullah al-Farih, by His Eminence Shaykh Salih al-Luhaidan (d. 1443 AH)** Prof. Dr. Muhammad bin Fahad bin Abdulaziz Al-Freih
- **Deceased of science and classification: our teacher Shaykh Ya'qub al-Bahussein (mercy of Allah be upon him) (13471443- AH)** Prof. Fahad Saad Al-Zaidi Al-Juhani
- **Fundamentalist Doctrinal Correction (Altasshih Al-mazhabi Al-ousouly): A Research Gap in Doctrinal Studies** Dr. Adnan Bin Zayed Bin Muhammad Al Fahmy
- **Shaykh al-Islam Ibn Taymiyyah (mercy of Allah be upon him) and the Hanbali doctrine** Dr. Saleh bin Salem bin Abdullah Al-Sahoud
- **The Obligations of oaths in Imam Ahmad doctrine** Dr. Husayn bin Muhammad alKhair al-Ansari
- **Biography of Imam Abu Al-Qasim Al-Kharqi, mercy of Allah be upon him** Abdulaziz bin Muhammad bin Hamoud Al-Hubaishi

News & Updates

- **Project to investigate the book (Al-mughney) by Ibn Qudama** Dr.Hazzaa bin Hamidi Al-Muneai
- **Message Scout and Hanbali Research**

ISSN: 2958 - 5015
The journal is available within the Dar-Al-Mandumah database.
A digital version of the journal is available on our website: rakaezcenter.com